

الجريدة الرسمية - العدد ١٢ مكرر (ب) فى ٢٩ مارس سنة ٢٠٢٣ ٩

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٣

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص مساحة ٣٣٠,٨٧ فدان تقريرياً من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية الطويرات بمحافظة قنا لصالح وزارة الكهرباء والطاقة المتتجدة لاستخدامها في إنشاء محطة توليد كهرباء حرارية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠١٩ بتخصيص مساحة ١٠٧ فدان تقريرياً من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية إسنا بمحافظة الأقصر لصالح

وزارة الكهرباء والطاقة المتتجدة لاستخدامها في إنشاء محطة توليد كهرباء حرارية؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

١٠ الجريدة الرسمية - العدد ١٢ مكرر (ب) في ٢٩ مارس سنة ٢٠٢٣

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يلغى قرارا رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠١٧ و ٢٢٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليهما ، على أن تعود المساحة المخصصة بموجب كل منها إلى أصلها كأملاك دولة خاصة .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٤٤٤ هـ  
( الموافق ٢٩ مارس سنة ٢٠٢٣ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٣/٣١ - ٢٠٢٢/٢٥٩٠٥